mroftalp htehaB ni knil muideM

هيئة الكفن الشرعى

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا سبق لساق لنا لا اله الا الله في حديث حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين لعائشة الصالحين لكن عن ابن عطية في كفر في غسل ابنته في غسل ابنته كما تفعل - 00:00:00

واننا وان عائشة رضي الله عنها قالت كفر سعودية ليس بهن قميص ولا عمامة وان الكفن ثلاثة اثواب ثلاثة اثواب الاخبار في هذا الباب وليس فيه الا قميص ولا هل ليس فيهن قميص - 00:00:40

يعني هذا نفي للمعدود او نهي للموجود. اول هدف لوجودها يعني ان ثلاث ليس فيها قميص او انها ثلاث اثواب قميص وعمامة غيرها ثقاب يعني للمعدود الصحيح ان هذا النبي نفي للموجود وان - 00:01:00

ليس فيهن قميص اي لا يوجد فيها قميص ليس المعنى ان ثلاث اثواب غير القميص والعمامة فلم تعد ويكون الكفن في هذه الحال ثلاثة اثواب ويبسط تبسط الثوب الاول ثم يؤخذ الشق الشق الايسر اول ثم يروح عليه الايمن او - 00:01:30

يعني مهما تيسر المقصود انه الثوب الاول ثم الثاني ثم الثالث. وايضا لا يغفل عن الحنون وما اشبه ذلك والطيب الى غير ذلك. وان كان خشي مثلا من خروج شيء من الاذى لا بأس - 00:02:00

ان يخشى بشيء من المدن ونحو ذلك في دبر وان لف عليه ايضا يعني بعضهم يلف دورا من السراويل القصيدة ونحو ذلك يجمع اه الفخذيه وعورته لا بأس بذلك. والمرأة خمسة وبعض اهل العلم يقول لا بأس ان يوجد ليلبس قميصه. يلبس قميص - 00:02:20

واذا اول ثم قميص ثم رداء. ثم هذا ذكر بعض النبي عليه السلام فانه لا يصح - 00:02:40